

بداية المجتهد (012) " التيمم للصلاة على الجنازة " للشيخ

مصطفى العدوي تاريخ 1 11 2020

مصطفى العدوي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته واستن بسنته اهتدى بهديه الى يوم الدين وبعد. فهذا درس من دروس بداية المجتهد ونهاية - [00:00:00](#)

للامام ابن رشد المالكي رحمه الله تعالى مع باب من ابواب الجنائز والصلاة عليها وهو باب التيمم للصلاة على الجنازة. فبي التيمم للصلاة على الجنازة اذا لم اجد الماء اذا لم اجد الماء هل اتيتم واصلي على الجنازة - [00:00:20](#)

هذا فصل من الفصول في هذا الباب. الفصل الثاني او الباب الثاني اذا وجدت الماء ولكنني اذا توضأت فات الوقت هل اتيتم واصلي او لا اصلي. يعني فيه مقامان اذا لم اجد الماء. اذا لم اجد - [00:00:50](#)

هل اصلي على الجنازة؟ بتيممي او لا اصلي بالتيمم اذا وجدت الماء ولكن استعماله له سيفوت علي صلاة الجنازة. اما اذا لم اجد الماء فالصلاة المعتادة التي هي ذات الركوع والسجود. اذا لم نجد الماء - [00:01:20](#)

وصلينا وهي اعظم من الصلاة على الجنازة هي اعظم من الصلاة اجرنا فرض. فرض عين والصلاة على الجنازة مختلف في كونها فرض على الكفاية او مستحبة او غير مستحبة فهذا باب فاذا جاز التيمم للصلاة ذات الركوع والسجود - [00:01:50](#)

اذا فقد الماء جاز التيمم للصلاة على الجنازة اذا فقد الماء لكن الان اذا انا معي هنا ماء والصلاة على الجنازة اقيمت لكن اني اذا توضأت ذهب الوقت صلى الناس على الجنازة وانصرفوا. هل يجوز ان - [00:02:20](#)

تيمم واصلي معهم لعدم ضياع الجنازة علي ثوب الجنازة علي ام لا؟ فتلك مسألة اختلفت فيها العلماء رواية عندنا مالك والشافعي ورواية عن احمد بعدم جواز التيمم. مع وجود الماء. وفي الحقيقة - [00:02:50](#)

ان اقوالهم عليها بعض المؤاخذات اللاتي ذكر ان شاء الله. الفريق الاخر الرواية التي هي اقل شهرة عن احمد وقول الاحناف وقول فريق من السلف كالثوري يعني الثوري عدد من اهل العلم - [00:03:20](#)

مع الاحناس بجواز التيمم للصلاة على الجنازة اذا كان وقتها سيخرج اذا توضأت الكلام واضح؟ قول ثالث شاذ ومنبوذ وهو قول الشعبي وابن جرير الطبري وبعض الشيعة انه يجوز ان تصلي الجنازة سواء في وجود الماء او في غير وجود الماء سواء استطعت ان تتوضأ - [00:03:40](#)

ام لم تستطع الوضوء؟ سواء كنت على وضوء او غير وضوء ان تصلي على الجنازة مع المصلين عليها. لانها دعاء انها دعاء اذا هي ثلاثة اقوال الان القول قول من قال نصلي اذا وجد الماء ولكن استعماله سيفوتها وهو قوله - [00:04:20](#)

الاهناف ورواية عن احمد وعدد كبير من السلف كالثور وغيره. القول الثاني قول المالكية والشافعية والاشعر عن الحنابلة انه اذا وجد الماء لا يصلح ان تتيمم. القول الثالث قول الشعبي وقول الطبري - [00:04:50](#)

وبعض الشيعة وبعض الشيعة في هذا الباب انك انك لا تتيمم ولا ولا تتوضأ لانها دعاء. فهذه هي مجموعة الاقوال الواردة في الباب. اما الاستدلالات لهذه اقوال قول الاحناف ان صلاة الجنازة لها وقت مع الناس ازا لم - [00:05:20](#)

صليها مع الناس ستفوتك فحكمتك حكم واجد الماء لكن اذا توضأ سيخرج الوقت يعني مسللا انت الان فيما موجود فيما على بعد مسللا كيلو من هنا. لكن اذا زهبت اليه ورجعت وقت - [00:05:50](#)

الصبح ذهب امثل لك مثال يعني في ماء موجود ماء موجود لكن بعيد عنك مثلا مائة متر اذا ذهبت وتوضأت رجعت طلعت الشمس تتييمم ولا ولا لا تتييمم السؤال واضح يا جماعة فهذا محل اختلاف ايضا. فالاحناف يقولون في صلاة الجنازة اذا خيف ذهاب وقتها - [00:06:10](#)

تيممنا وصلينا لانها ستصلى آآ سيصلى عليها وينصرف الناس. فسيفوتك الوقت فتيمم هذا قول الاحناف. الشافعية والمالكية والحنابلة يقولون او مالك الشافعي واحمد يقول لا يصلى عليها بتيمم. ولا يصلى عليها بتيمم. نعم - [00:06:40](#)

نعم لا يصلى عليها قالوا لا يصلى الناقل هنا ينقل عنهم انه لا يصلى عليها بتيمم اطلقوا القول ده كلام اذا اذا تخيف فواتون ماشي ابتدى واضح كده؟ كلام المصنف بالضبط اتفق الاكثر على ان من - [00:07:10](#)

الطهارة كما اتفق جميعهم على ان من شرطها القبلة. استقبال القبلة. واختلفوا في جواز التيمم لها اذا خيف فواتها. فقال قوم من يتيمم ويصلي له اذا خاف الفوات وبه قال ابو حنيفة. وسفيان الثوري والاوزاعي وجماعة. وقال - [00:07:40](#)

امالك والشيخ احمد لا يصلى عليها بتيمم. وسبب اختلافهم قياسها على في ذلك على ان الصلاة المفروضة على الصلاة المفروضة. فمن شبهها بها اجاز التيمم اعني من شبه ذاب الوقت بفوات الصلاة على الجنازة - [00:08:00](#)

يعني شبه فوات وقت الجنازة فمن شبه ذهاب الوقت بفوات الصلاة على الجنازة ومن لم يشبهها بها لم يجهز التيمم. لانها عنده من فروض الكفايات او من سنن الكفاية على اختلافهم في ذلك - [00:08:20](#)

وشذ قوم فقالوا يجوز ان يصلي على الجنازة بغير طهارة وقول الشعبي. هؤلاء ظنوا ان اسم الصلاة لا يتناول صلاة الجنازة وانما يتناولها اسم الدعاء اذ كان ليس فيها ركوع ولا سجود. وبعده يا سامح ما رأيك - [00:08:40](#)

مسألة سؤال لو وجدت كفر عن ابيات الشعر المكسرة التي ها ذكرتها لنا الاسبوع الماضي اتوضأ حتى لو فتى لو لو انتهوا من الصلاة فصلي على القبر عند القبر. ليس لا يتيسر لكل الناس الذهاب الى القبر - [00:09:00](#)

الصلاة عليه. فتهمه اصالة. تتييمم وتصلي. يعني الماء امامك ولكن اذا توضأت صلي وانصرف اصلي مم ده حنفي. ماشي احد له رأي في المسجد اذا عرفتم المسألة يا جماعة تصورها؟ نعم. فانت الناس الصغيرة يعني زي ما قلت لهم - [00:09:20](#)

ها شباب يعني يوم سألوني فقلت لهم يجبوا الوضوء يعني انت قلت لهم يجب الوضوء فاذهبوا يتوضأوا راحة الجنازة المجوزون لصلاة الجنازة عند القبر يقول له روح صلي على القبر والمانعون - [00:09:50](#)

ضيع عليهم الصلاة. يعني احيانا يا اخوة بتكون اشياء مرتبطة باشياء. فقد يكون الذي يجوز الصلاة عفوا يمنع من الصلاة بدون تيمم يقول اذهب صلي عند القبر كما قال اخوكم. كما لهذا الظاهر مثلا في مسألة - [00:10:10](#)

في مسألة آآ ووقت جمع الجمعة مع العصر. لما كان الحنابلة يقولون لا يجوز جمع الجمعة مع العصر. وغيرهم يقول بجواز جمع الجمعة مع العصر المسافر الحنابلة عندهم رأي طبعا يرونه في هذا الباب اذا قالوا بالجمع - [00:10:30](#)

اضطربت اقوالهم مع الناس اضطرابا شديدا بل مع انفسهم. فهم يقولون على سبيل المثال وقت الجمعة هو وقت آآ وقت الضحى وقت صلاة العيد. الجمعة وقتها وقت صلاة العيد اذا قالوا بجواز زمن الجمعة مع العصر - [00:11:00](#)

بمعنى كده انك هتصلي العصر. العصر الصبح. فالكلام العقد سينفرط منهم. ولا يستطيع ان يقولوا بذلك سيأتي المنع من ماذا؟ من الجمع. يأتي المنع من الجمع. فيتفضل لهذا في ثناء الكلام وانا اقرأ الكلام بحسين اليوم من بعض بعض العلماء يعزو - [00:11:23](#)

الصلاة بالتيمم عفوا الصلاة بلا تيمم صلاة الجنازة بلا تيمم ولا وضوء الى شيعة الشيخ عوض موجود. ايوة يا شيخ. ايوة في كتابك احكام الجنائز. هل رأيت ان شيانة يقولون بقول الشعبي في مسألة نعم يا شيخ. نعم. في مسألة الصلاة بدون - [00:11:53](#)

بدون وضوء ولا تعمم فلفت هذا القول نظري لشيء احببت ان يتابع الاخوة النظر فيه. اننا احيانا كثيرا ما اجد للشعب لابن جرير الطبري ما هو الطبري والشعبي وآآ والشيعية في هذا كثيرا ما اجد للطبري اقوالا توافق الشيعة - [00:12:23](#)

اريد جمع ما يتيسر لكم في هذا الباب لعله ابن جرط نعم في المسح على رجله احنا ما فيش فيها اختيار الطبري فيها هو اختيار المسح. بس ممكن يقول بالنسخ لكن ماذا هل يقول الان - [00:12:53](#)

بقاء الحكم المسح على على الرجلين لا اظن نعم وجود البعض في اخر عالم اسمه محمد ابن جرير لا ما هو التفسير بيننا دينا مش نعم
يا شيخ ولا يحكم في كتبه. هم يقولون ذلك - [00:13:13](#)

وهو موجود في التفسير او لا؟ تفسير يرجح الطبري قراءة الخفض. ها؟ موجودة مع قوله في التفسير يرجح قراءة الخفض
كان من الذي يكشف الله ما بهم ضر ابو اويس كان جمع بعض المسائل الفقهية للطبري من كان يتابعها يا جماعة؟ كان في -

[00:13:33](#)

عندنا الاخوة جمع اقوال الطبري الفقهية. غيره. ابراهيم فراج موجود. ماشي. انظروا ما نعرفش الشيعة يقولون ما اختلفناش في
الشيعة لا نختلف في امرهم الشيعة لا يقولون بجواز مسحة للخفية. نعم. نعم. وكما يفعل مع ابن عمر يعني - [00:13:53](#)

العمل ابن عمر قال اشياء كثيرة هم يقولون بها. يقولون بها صلاح حي على خير العمل ايه؟ ابن عمر يقولها في في الاذان وعدم

الاستظلال عدم جواز الاستظلال المحرم في عرفات يراها ابن عمر ما قالوش بكده بارك الله فيكم - [00:14:23](#)

جزاكم الله خيرا. ويا شيخ صلاح انت الله ينور بصيرتك وبصرك. الى ماذا تجنح الان؟ ان شاء الله للوضوء طب انت ليس معك وضوء

ليس فيه وضوء لكن اذا توضأت ذهبت الصلاة. ايه؟ تيمم. تيمم. - [00:14:53](#)

انا حلف يعني ما فيش ضرورة ما فيش القدر الكامل هو ليس ليست هناك ضرورة الا ان الوقت سيذهب اذا لم اتيتم بس هذه

الضرورة ذلك لان عندهم الصلاة لا تعاد ولا - [00:15:13](#)

صلاة الجنازة. فالصلاة لا تعاد ولا تقضى. اه. انت فرض ان هي فرض كفاية اذا فعلت. عند الاحناف. الاحناف. فلذلك جواد التيمم. هل

انت هل عندك نص ان الاحناف يقولون ان صلاة الجنازة لا تعد ولا تقضى؟ نعم يا شيخ. من الكتب. اه المقصود لسه ناقص. ماذا قال

الصراخي - [00:15:33](#)

والصلاة على الجنازة فرض كفاية تسقط باداء الواحد اذا كان هو الولي وليس للقوم ان يعيدوا بعد ذلك. هل هي فرض كفاءة وفرض

ذلك؟ وليس لقوم عليكم ورحمة الله. اتفضل يا شيخ عمرو ما عن الناس - [00:15:53](#)